رأي .. في الإجتهاد المعاصر
ومدى جديته وجدواه

د . يوسف القرضاوي
عميد كلية الشريعة ـــ جامعة قطر

رأينا من المنتسبين إلىٰ العلم الديني من يظن أننا لسنا في حاجة إلىٰ إجتهاد معاصر ، إكتفاء بالفقه القديم الذي يرىٰ أن في أحشائه الحل لكل مشكل جديد .

وقد بينا خطأ هذا الفريق من الناس في بحوث سابقة ، وبينا مدىٰ الحاجة إلىٰ الإجتهاد في هذا العصر .

ويهمنا الآن أن نعرض لرأي مشابه ، يرىٰ صاحبه أن لا حاجة بنا اليوم إلىٰ إجتهاد لحل مشكلات العصر، في ضوء الفقه الإسلامي، ولكنّ له منطلقاً آخر غير منطلق المقلدين الجامدين .

إن صاحب هذا الرأي رجل عزيز علىٰ أنفسنا ، حبيب إلىٰ قلوبنا ، لأنه قدم الكثير للفكر الإسلامي ، ثم قدم حياته ودمه فداء لدعوة الإسلام ، وكلمة الإيمان ، ذلكم هو الشهيد سيد قطب عليه رحمة الله ورضوانه .

إن فكرته المحورية أنه يرىٰ أن المجتمع الذي نعيش فيه مجتمع جاهلي ، يرفض حاكمية الله تعالىٰ ، ولا يعترف بمنهجه ضابطاً للحياة . ومقتضىٰ هذا أنه ليس بمجتمع مسلم . ومن ثم كان التفكير في إستفراغ الوسع ، وبذل الجهد وعصر الذهن ، بحثاً عن حلول لمشكلاته القائمة والمتجددة ، في ضوء الأدلة الشرعية ، ووفق المعايير الأصولية والفقهية ـــ عبثاً أو هزلاً .

فالواجب أن يُسْلِم هذا المجتمع أوّلاً ويفهم معنىٰ ﴿ **لا إله إلا الله** ﴾ التي ينطقها أفراده ، وتدوي بها مآذنه ، فإذا دخل في الإسلام أمكنه أن يجتهد لحل مشكلاته في رحابه .

ولهذا يرىٰ أن الدعوة إلىٰ الإسلام، لا يجوز أن تكون بتقديم أسس النظام الإسلامي ـــ فضلاً عن تفصيلاته ـــ للناس . وتقديم

حلوله لمشكلاتهم من خلال إجتهاد معاصر ، كلياً كان أو جزئياً ، فردياً أو جماعياً .

وقد عرض الشهيد رحمه الله هذا الرأي في كتابيه : (معالم في الطريق) و (الإسلام ومشكلات الحضارة) .

وفي الكتابين رفض رحمه الله في إصرار وصلابة أي عرض لأسس النظام الإسلامي أو تقديمه في صورة نظريات وتشريعات ، أو خدمة فقهه وتطويره بما يفي بحاجات هذا العصر ، ويقدم حلولاً إجتهادية لمشكلاته ، بالأسلوب الملائم لهذا الزمن .

فهو يرىٰ أن هذه مناورة خبيثة من الجاهلية ، يجب علىٰ دعاة الإسلام ألا يستجيبوا لها ، وأن يكشفوها ، ويستعلوا عليها ، « وأن يرفضوا السخرية الهازلة فيما يسمىٰ « تطوير الفقه الإسلامي » في مجتمع لا يعلن خضوعه لشريعة الله ، ورفضه لكل شريعة سواها .. من واجبهم أن يرفضوا هذه التلهية عن العمل الجاد ، التلهية باستنبات البذور في الهواء ! » .

وهو يهاجم من سماهم « المخلصين المتعجلين » من أصحاب الدعوة الإسلامية الذين يخيل إليهم : أن عرض أسس النظام الإسلامي — بل التشريعات الإسلامية كذلك — علىٰ الناس ، مما ييسر لهم طريق الدعوة ، ويحبب الناس في هذا الدين ، وهو — في رأيه — وهمٌ تنشئه العجلة ، وعدم التدبر لطبيعة هذا الدين ، وطبيعة منهجه الرباني ، وهو منهج عملي حركي جاد ، جاء ليحكم الحياة في واقعها ، ويواجه هذا الواقع ليقضي فيه بأمره : يقره أو يعدله ، أو يغيره من أساسه .. ومن ثم فهو لا يشرع إلا لحالات واقعة فعلاً ، في مجتمع يعترف إبتداء بحاكمية الله وحده ، فهو « منهج » يتعامل مع « الواقع » ، وليس « نظرية » تتعامل مع « الفروض » .

وهو يصف هؤلاء المخلصين أيضاً بـ « الهزيمة الداخلية » في أرواحهم تجاه الأنظمة البشرية الصغيرة ، حين يريدون من الإسلام أن يصوغ نظريات ، وأن يصوغ قوالب نظام ، وأن يصوغ تشريعات للحياة ، بينما ليس علىٰ وجه الأرض مجتمع قد قرر فعلاً تحكيم شريعة الله وحدها .

وهو يرىٰ أن علىٰ دعاة الإسلام أن يدعوا الناس إلىٰ إعتناق العقيدة ، حتىٰ لو كانوا يدعون أنفسهم مسلمين ، يجب أن يعلموهم أن الإسلام هو — أولاً — إقرار عقيدة « لا إله إلا الله » بمدلولها الحقيقي ، وهو : رد الحاكمية لله في أمرهم كله .. ولتكن هذه القضية هي أساس دعوة الناس إلىٰ الإسلام .

وهكذا صنعَ الإسلام في نشأته الأولىٰ ... فقد ظل ثلاثة عشر عاماً في مكة ينشيء العقيدة في الأنفس ، والأخلاق المنبثقة عن هذه العقيدة ، ولم ينزل الله لهم

في هذه الفترة تنظيمات ولا تشريعات، فلما أن صارت لهم دولة في المدينة ذات سلطان، تنزلت عليهم الشرائع، وتقرر لهم النظام الذي يواجه حاجات المجتمع المسلم الواقعية.

ولم يشأ الله أن ينزل عليهم النظام والشرائع في مكة ليختزنوها جاهزة، حتىٰ تطبق بمجرد قيام الدولة في المدينة[١].

هذا ملخص ما قاله الأستاذ ــ رحمه الله ــ في « المعالم ».

أما في كتاب « الإسلام ومشكلات الحضارة » فقد تناول الموضوع بسعة وتفصيل استغرق صفحات عدة، ننقل هنا منه ما يشرح الفكرة، ويوضح معالمها.

يقول:

« إن محاولة وضع أحكام تشريعية فقهية إسلامية لمواجهة أقضية المجتمع الذي تعيش فيه البشرية، والذي ليس إسلامياً، لأنه لا يعترف بأن الإسلام منهجه، ولا يسلم للإسلام أن يكون شريعته.

إن محاولة وضع أحكام تشريعية لأقضية مثل هذا المجتمع، ليست من الجد في شيء. وليست من روح الإسلام الجادة في شيء. وليست من منهج الإسلام الواقعي في شيء...

ان الفقه الإسلامي لا يستطيع أن ينمو ويتطور ويواجه مشكلات الحياة إلا في مجتمع إسلامي! مجتمع إسلامي واقعي، موجود فعلاً، يواجه مشكلات الحياة التي أمامه ويتعامل معها، وهو مستسلم ابتداء للإسلام!

إنه عبث مضحك أن نحاول مثلاً إيجاد أحكام فقهية إسلامية للأوضاع الإجتماعية والإقتصادية في أمريكا أو روسيا، كلتاهما لا تعترف إبتداء بحاكمية الإسلام!

وكذلك الحال بالنسبة لأي بلد لا يعترف بحاكمية الإسلام!

وكل فقه يراد تنميته وتطويره في وضع لا يعترف ابتداء بحاكمية الإسلام هو عملية استنبات للبذور في الهواء.. هو عبث لا يليق بجدية الإسلام!

إن مشكلات « المجتمع الإسلامي » في مواجهة الحضارة القائمة، ليست هي مشكلات أي مجتمع آخر. إنها ليست مشكلات جاهزة حتىٰ نهيىء لها حلولاً جاهزة.. إنها مشكلات ستنشأ بشكل خاص، وبحجم خاص، وفق ظروف في عالم الغيب، ووفق ملابسات لا يمكن التكهن بها الآن.. فمن العبث الجري وراء افتراضات لم تقع بعد، علىٰ طريقة « الأرأيتيين »[٢] التي يمجها الجادون من مشرعي وفقهاء الإسلام.

كما أن مشكلات المجتمع الحاضر في مواجهة الحضارة القائمة ليست مشكلات « مجتمع إسلامي ».. فهذا المجتمع الإسلامي لم يوجد بعد ــ منذ أن اتخذت

شرائع غير شريعة الإسلام لتصريف الحياة — لم يوجد ، حتىٰ تكون هذه مشكلاته . والإسلام ليس مطلوباً منه — ولا مقبولاً منه كذلك — أن يوجد حلولاً فقهية لمجتمع غير إسلامي .. مجتمع أنشأ مشكلاته هذه بسبب أنه لم يعرف الإسلام ، أو بسبب أنه هجر الإسلام ، إن كان قد عرفه من قبل ..

ففيم الجهد ؟ وفيم العناء ؟

إنه ليس الذي ينقص البشرية لقيام مجتمع إسلامي هو وجود فقه إسلامي « متطور » ! إنما الذي ينقصها ابتداء هو إتخاذ الإسلام منهجاً وشريعته شريعة . إن الفقه الإسلامي لكي يتطور ، ينبغي أن يجد التربة التي يتطور فيها . والتربة التي يتطور فيها الفقه الإسلامي هي « مجتمع إسلامي » يعيش في العصر الحاضر ، بدرجته الحضارية ، ويواجه مشكلات قائمة بالفعل ، بتكوينه الذاتي .. ومواجهة المجتمع الإسلامي لهذه المشكلات ، لن تكون كمواجهة أي مجتمع آخر لها بطبيعة الحال ..

ولكن هذه البديهية — فيما يبدو — لا تبدو واضحة للكثيرين من المخلصين الغيورين علىٰ الإسلام « العقلاء » !

ومن أجل ذلك نكرر ونعيد ونزيد في الإيضاح ..

إن كل ما يمكن قوله إجمالاً عن المجتمع الإسلامي .. أنه ليس صورة تاريخية محددة الحجم والشكل والوضع .. وأننا في العصر الحديث لا نستهدف إقامة مجتمع من هذا الطراز ، من حيث الحجم والشكل والوضع ، إنما نستهدف إقامة مجتمع متكافيء من النواحي الحضارية المادية — علىٰ الأقل — للمجتمع الحاضر . وفي الوقت ذاته له روح ووجهة وحقيقة المجتمع الإسلامي الأول ، الذي أنشأه المنهج الرباني . باعتباره قمة سامقة في روحه ووجهته وحقيقته الإيمانية وتصوره للحياة ، ولغاية الوجود الإنساني ، ولمركز الإنسان في هذا الكون ، ولخصائصه وحقوقه وواجباته . وقمة سامقة في تناسقه وتماسكه .. أما الشكل والصورة والأوضاع فتتحدد وتتجدد بتطور الزمن ، وبروز الحاجات ، واختلاف أوجه النشاط الواقعي ... إلىٰ آخر الملابسات .. الملابسات المتغيرة المتحركة .. ولكن التي ينبغي أن يكون تحركها — في المجتمع الإسلامي — داخل إطار المنهج الإسلامي ، وحول محوره الثابت ، وعلىٰ أساس الإقرار بألوهية الله وحده ، وإفراد الله سبحانه بخصائص الألوهية دون شريك . وأولىٰ هذه الخصائص هي حق الحاكمية والتشريع للعباد ، وتطويعهم لهذا التشريع .

ومن ثم فإنه ليس « الفقه » الإسلامي هو الذي نتقيد به في إنشاء هذا المجتمع — وإن كنا نستأنس به — إنما هو « الشريعة » الإسلامية والمنهج الإسلامي ، والتصور الإسلامي العام .

وهذا يتطلب ابتداء ، أن ترتضي جماعة من البشر إتخاذ الإسلام منهج حياة ، وتحكيمه في كل شأن من شؤون هذه الحياة — أي إفراد الله ، سبحانه ، بالألوهية والربوبية ، في صورة إفراده ، سبحانه ، بالحاكمية التشريعية — ولحظتئذ — لا قبلها — يوجد « المجتمع الإسلامي » .. ويبدأ في مواجهة الحياة القائمة ، بينما هو يكيف نفسه ، وأوضاعه وحاجاته الحقيقية ، ووسائل إشباع هذه الحاجات ، متأثراً بعقيدته ، وما تنشئه من تصورات خاصة ، ومتأثراً بأهدافه ، وما تعيّنه من وسائل خاصة ، ومتأثراً بطريقته المنهجية الخاصة في مواجهة الواقع ، والإعتراف بما هو فطري من هذا الواقع ، وما هو ضروري لنمو الحياة السليمة ، مع رفض ما ليس فطرياً ولا ضرورياً للنمو ، وما هو ضار ومعطل وساحق لهذا النمو ، من ذلك الواقع .. وفي خلال هذه المواجهة — بكل هذه الملابسات — ينشيء أحكامه الفقهية الخاصة ، أولاً بأول ، في مواجهة وضعه الخاص ..

وهنا .. قد يخدم هذا المجتمع الناشيء ما حسبناه وما نزال نحسبه سوء حظ في انقطاع نمو الفقه الإسلامي !

قد تكون هذه خدمة يسرها الله لحكمة ..

ذلك أن المجتمع الوليد سيتجه حينئذ مباشرة إلىٰ شريعة الله الأصيلة . لا إلىٰ آراء الرجال في الفقه . لأنه لن يجد في آراء الرجال — وهي مفصلة لعصور خاصة ولظروف خاصة — ما يساوي قدّه ، إلا بعمليات ترقيع وتعديل ..

وعندئذ يعمد إلىٰ القماش الأصلي الطويل العريض .. (الشريعة) .. ليفصل منه ثوباً جديداً كاملاً ، بدلاً من الترقيع والتعديل !

إن هذه ليست دعوة لإهمال الفقه الإسلامي ، وإهدار الجهود الضخمة العظيمة التي بذلها الأئمة الكبار . والتي تحوي من أصول الصناعة التشريعية ، ومن نتاج الأحكام الأصيلة ، ما يفوق — في نواح كثيرة — كل ما أنتجه المشرعون في أنحاء العالم .

ولكنها فقط بيان للمنهج الذي قد يأخذ به المجتمع الإسلامي الذي ينشأ — عندما ينشأ — وبيان لطبيعة المنهج الإسلامي في إنشاء الأحكام الفقهية . إنشائها في مواجهة الواقع الفعلي للمجتمع الإسلامي . المجتمع الذي يعترف ابتداء بحاكمية الإسلام .

إن تلك الثروة الضخمة من الفقه الإسلامي ، قد ولدت ونشأت ، يوماً بعد يوم ، في مجتمع إسلامي يواجه الحياة بعقيدته الإسلامية ومنهجه الإسلامي ، ويعترف ابتداء بحاكمية الإسلام له ، ولا يعترف بحاكمية منهج آخر غير الإسلام — مهما يكن في سلوكه أحياناً من مجافاة جزئية للإسلام . ولكن الخطأ في السلوك والانحراف في التطبيق شيء ، وعدم الإعتراف ابتداء

بحاكمية المنهج الإسلامي كله شيء آخر .. الأول يقع في المجتمع الإسلامي ويظل مع ذلك مجتمعاً إسلامياً ، يصح أن ينمو فيه الفقه الإسلامي ويتطور . والثاني لا يقع إلا في مجتمع غير إسلامي . مجتمع لا يصلح بيئة لنمو الفقه الإسلامي وتطوره ، لأنه مجتمع جاهلي لا علاقة له بالإسلام ، مهما ادعى لنفسه صفة الإسلام !

وشيء آخر ..

إن الفقه الإسلامي ليس منفصلاً عن الشريعة الإسلامية . والشريعة الإسلامية ليست منفصلة عن العقيدة الإسلامية . والفقه والشريعة والعقيدة ونظام الحياة كلٌّ لا يتجزأ في التصور الإسلامي .. ومحال أن يكون هناك إسلام ولا مسلمون ولا مجتمع مسلم ، إذا تمزق هذا الكل الموحد مُزقاً وأجزاء !

وفي أي نظام اجتماعي آخر — غير النظام الإسلامي — تكفي المعرفة بأصول التشريع وطرق الصناعة الفقهية ليصبح للرجل القدرة على وضع الأحكام القانونية .. أما في النظام الإسلامي فإن مجرد المعرفة بأصول الصناعة لا يكفي . فلابد من أمرين :

١ — مزاولة العقيدة والمنهج في الحياة العامة للأمة .

٢ — مزاولة العقيدة والمنهج كذلك في الحياة الخاصة للمشرّع !

وهذا ما يجب أن نعرفه ، ونحذر من مخالفته ونحن نحاول — الآن — تنمية الفقه الإسلامي وتطويره . هذه المحاولات التي تبذلها جمهرة مخلصة من رجال الفقه والشريعة في شتى أنحاء الوطن الإسلامي ممن يريدون أو يشيرون بتنمية الفقه الإسلامي وتطويره ، لمواجهة الأوضاع والأنظمة والمؤسسات والحاجات القائمة في المجتمعات الحاضرة .

إنه — مع احترامي الكبير لهم ، والتجاوب مع شعورهم المخلص ورغبتهم المشكورة ، وتقديري للجهد الناصب الذي يبذلونه — يحاولون استنبات البذور في الهواء .. وإلا فأين هو « المجتمع الإسلامي » الذي يستنبطون له أحكاماً فقهية إسلامية يواجه بها مشكلاته ؟

المجتمع الإسلامي هو الذي يتخذ المنهج الإسلامي كله منهجا لحياته كلها . وتحكم الإسلام كله في حياته كلها ، ويتطلب عنده حلولاً لمشكلاته . مستسلماً ابتداء لأحكام الإسلام . ليست له خيرة بعد قضاء الله ..

فأين هو هذا المجتمع اليوم ؟ أين هو في أي زاوية من زوايا الأرض ؟

إن كل حكم فقهي يوضع الآن لمواجهة مشكلة قائمة في المجتمعات التي ليست إسلامية ، لن يكون هو الذي يصلح ويواجه الواقع في مجتمع إسلامي . لأن هذه المشكلة ذاتها قد لا تقوم أصلاً في المجتمع الإسلامي حين يقوم . وإذا قامت فلن تكون هي بحجمها وشكلها ، ولن تكون طريقة المجتمع في مواجهتها — وهو إسلامي — هي طريقته

في مواجهتها وهو غير إسلامي ، ولأن عوامل شتىٰ ، وملابسات شتىٰ ، تجعل طبيعة المجتمع الإسلامي وطريقته في مواجهة الحياة والمشكلات غير طبيعة وطريقة المجتمعات غير الإسلامية .

هذه بديهية .. فيما أظن ..

إن أبا بكر وعمر وعلياً . وابن عمر وابن عباس . ومالكاً وأبا حنيفة وأحمد بن حنبل والشافعي .. وأبا يوسف ومحمداً والقرافي والشاطبي .. وابن تيمية وابن قيم الجوزية والعز بن عبدالسلام وأمثالهم (عليهم رضوان الله) .. كانوا — وهم يستنبطون الأحكام :—

أولاً : يعيشون في مجتمع إسلامي يحكّم الإسلام وحده في شؤونه ، ويتخذ الإسلام وحده منهجاً لحياته — حتىٰ مع بعض المخالفة الجزئية في بعض العصور — ويواجهون الحياة بهذا المنهج وبآثاره في نفوسهم .

ثانياً : يزاولون العقيدة الإسلامية والمنهج الإسلامي في حياتهم الخاصة ، وفي إطار المجتمع الإسلامي الذي يعيشون فيه . ويتذوقون المشكلات ويبحثون عن حلولها بالحس الإسلامي ..

ومن ثم كانوا مستوفين للشرطين الأساسيين لنشأة فقه إسلامي ، وتطوره ليواجه الأحوال المتطورة . فوق استيفائهم طبعاً لشروط الإجتهاد ، والتي لا مجال هنا ولا داعي لبيانها لأنها بديهية !

فأما الآن .. فماذا ؟؟

إنه لابد أن نحسب حساب عوامل كثيرة ، تبعد نمو الفقه الإسلامي وتطوره الآن عن منهجه الأصيل .

لابد أن نحسب بعد الواقع العملي ، والواقع النفسي والعقلي ، والواقع الشعوري والاعتقادي ، عن جو الإسلام والحياة الإسلامية ..

ولابد أن نتذكر أن المشكلات التي تواجهها مجتمعاتنا ليست مشكلات مجتمع إسلامي ، حتىٰ نستنبط لها أحكاماً فقهية إسلامية !

ولابد أن نحسب حساب الهزيمة العقلية والروحية أمام الحضارة الغربية ، وأمام الأوضاع الواقعية .. والإسلام يواجه « الواقع » دائماً . ولكن لا ليخضع له ، بل ليخضعه لتصوراته هو ، ومنهجه هو ، وأحكامه هو ، وليستبقى منه ما هو فطري وضروري من النمو الطبيعي ، وليجتث منه ما هو طفيلي وما هو فضولي ، وما هو مفسد .. ولو كان حجمه ما كان .. هكذا فعل يوم واجه جاهلية البشرية ، وهكذا يفعل حين يواجه الجاهلية في أي زمان .

إن أولىٰ بوادر الهزيمة هي اعتبار « الواقع » أيا كان حجمه هو الأصل الذي علىٰ شريعة الله أن تلاحقه ! بينما الإسلام يعتبر أن منهج الله وشريعته هي الأصل الذي ينبغي أن يفيء الناس إليه ، وأن يتعدل الواقع ليوافقه . وقد واجه الإسلام المجتمع الجاهلي — العالمي — يوم جاء ، فعدله وفق منهجه الخاص ، ثم دفع به إلىٰ الأمام .

وموقف الإسلام لا يتغير اليوم حين يواجه المجتمع الجاهلي ــ العالمي ــ الحديث . إنه يعدله وفق منهجه . ثم يدفع به إلىٰ الإمام .

وفرق بين الإعتبارين بعيد . فرق بين اعتبار « الواقع » الجاهلي هو الأصل . وبين اعتبار المنهج الرباني هو الأصل ..

إنني أنكر وأستنكر استفتاء الإسلام اليوم في أية مشكلة من مشكلات هذه المجتمعات احتراماً للإسلام وجديته .. وإلا فأي هزء واستخفاف أشد من أن تجيء لقاض تطلب حكمه ، وأنت تخرج له لسانك . وتعلنه ابتداء أنك لا تعترف به قاضياً ، ولا تعترف له بسلطان . وأنك لن تتقيد بحكمه إلا إذا وافق هواك ! وإلا إذا أنزك علىٰ ما تهواه !

إن الإسلام لا علاقة له بما يجري في الأرض كلها اليوم ، لأن أحداً لا يحكّم الإسلام في حياته ، ولا يتخذ المنهج الإسلامي منهجاً لمجتمعه . ولأن أحداً لا يحكم بشريعة الله وحدها ، ولا يفرد الله سبحانه بالألوهية وخصائصها ، ولا يجعل الكلمة الأولىٰ والأخيرة في شؤون الحياة كلها لله ولشريعة الله .

والذين يستفتون ــ بحسن نية أو بسوء نية ــ هازلون ! والذين يردون علىٰ هذه الاستفتاءات ــ بحسن نية أو بسوء نية ــ والذين يتحدثون عن مكان أي وضع من أوضاع البشرية الحاضرة من الإسلام ونظامه ، أشد هزلاً .. وإن كنت أعلم عن الكثيرين منهم أنهم لا يعنون الهزل ولا يستسيغونه ــ لو فطنوا إليه في شأن الإسلام ! إنما يستفتي الإسلام في الأمر حين يكون الإسلام وحده هو منهج الحياة . ذلك عند قيام المجتمع الإسلامي . المجتمع الذي يتخذ الإسلام شريعته ولا تكون له شريعة سواه ــ عندما يأذن الله ويشاء .

ملاحظات وتعقيبات :

هذا ما انتهىٰ إليه إجتهاد الشهيد سيد قطب رحمه الله في هذه القضية .

ويبدو لي في هذا التفكير أو هذا الإجتهاد المخلص بعض الملاحظات التي تخالف وجهة النظر هذه .

ليس مجتمعنا كالمجتمع الجاهلي في مكة :

أولىٰ هذه الملاحظات وأهمها :ــ

إن المجتمع الذي نعيش فيه الآن ليس شبيهاً بمجتمع مكة ، الذي واجهه النبي ﷺ حين نشأة الدعوة الإسلامية الأولىٰ .

ذلك كان مجتمعاً جاهلياً صرفاً ، أعني مجتمعاً وثنياً كافراً ، لا يؤمن بـ « لا إله إلا الله » ولا « بأن محمداً رسول الله » ويقول عن القرآن : سحر وافتراء وأساطير الأولين .

أما مجتمعنا القائم في بلاد المسلمين ، فهو مجتمع خليط من الإسلام والجاهلية ، فيه عناصر إسلامية أصيلة ، وعناصر جاهلية دخيلة .

فيه أناس مرتدّون صراحة من دعاة الشيوعية والعلمانية اللادينية ، وهم فئة قليلة

من الحكام ورجال الأحزاب العقائدية ونحوهم ، فلهم حكم المرتدين .

وفيه منافقون يتظاهرون أمام الشعب بالإسلام ، وباطنهم خراب من الإيمان ، فلهم حكم المنافقين .

وفيه ـــ عدا هؤلاء وأولئك ـــ جماهير غفيرة ـــ تكوّن أكثرية الأمة الساحقة ، ملتزمة بالإسلام ، وجل أفرادها متدينون تديناً فردياً ، يؤدون الشعائر المفروضة ، وقد يقصرون في بعضها ، وقد يرتكب بعضهم المعاصي ، ولكنهم في الجملة ـــ يخافون الله تعالىٰ ، ويحبون التوبة ، ويتأثرون بالموعظة ، ويحترمون القرآن ويحبون الرسول ، إلىٰ غير ذلك ، مما يدل علىٰ صحة أصول العقيدة لديهم .

ولهذا يكون من الإسراف والمجازفة الحكم علىٰ هؤلاء جميعاً بأنهم جاهليون كأهل مكة الذين واجههم الرسول ـــ ﷺ ـــ في فجر دعوة الإسلام ، وأن واجبنا ألا نعرض عليهم إلا العقيدة ، والعقيدة وحدها ، حتىٰ يشهدوا أن « لا إله إلا الله » بمدلولها الحقيقي ، وألّا نستجيب لاستفتاءاتهم في شأن من شئون المجتمع الإسلامي .

فالواقع كما قلنا أن هؤلاء غير مجتمع مكة المشرك ، فكثير منهم يصلّون ويصومون ، ويزكّون ويحجّون ، وكثير ممن قصّر في هذه الفرائض لا ينكرها ، ولا يستخف لها ، وهي أركان الإسلام ومبانيه .

فهل كان مجتمع مكة يلتزم شيئاً من هذه الأركان ؟!

ثم هم يتزوجون ويطلقون ، ويرثون ويورثون ، ويوصون ، علىٰ مقتضى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ولازال في بعض البلاد من يقيمون الحدود الشرعية من الجلد والقطع والقتل ونحوها ، ولازالت القاعدة العريضة في البلاد الأخرىٰ تطالب الحكومات بإقامتها وتطبيق شرع الله تعالىٰ .

فهل ياترىٰ إذا استفتىٰ هؤلاء في شأن من شئون الإسلام التي يمارسونها بالفعل ألا نفتيهم ونبين لهم ؟

إنهم يسألون في كل صغيرة وكبيرة تتعلق بشئون العبادات ، وما يسمىٰ بـ « الأحوال الشخصية » ومن واجبنا أن نبين لهم ولا نكتم عنهم علماً نافعاً فيلجمنا الله بلجام من نار يوم القيامة .

وهم يسألون أيضاً عما يعرض لهم في حياتهم الشخصية والإجتماعية ، فهم مسوقون إلىٰ أن يتعاملوا مع البنوك ، وأن يؤمّنوا علىٰ المتاجر والمعامل والممتلكات ، ويسألون عن حكم الشرع في ذلك كله .

هل نصمُّ آذاننا عن هؤلاء المسلمين ، حتىٰ لو سألونا عن الصلاة والزكاة والصيام ؟

أم نجيبهم عن أحكام العبادات وما يتعلق بها ، ولا نجيبهم عن أحكام المعاملات ؟

مع أن الشهيد سيد قطب ـــ رحمه الله

ـــ في بعض ما كتبه في « الظلال » وفي « خصائص التصور » لا يقر هذه التفرقة بين ما سمي « العبادات » وما سمي « المعاملات » ويرىٰ أن القرآن يسوق الجميع في نسق واحد ، ولا يفرق بين هذه وتلك .

المتأثرون بالغزو الفكري جهّال لا كفار :ـــ

علىٰ أن من المسلمين من أفسد الجهل والغزو الثقافي فكره ، فأصبح يعتقد أن الإسلام ـــ كبعض الديانات الأخرىٰ ـــ عقيدة وعبادة وخلق ، ولا شأن له بالدولة ولا بنظام الحياة .

وبعضهم يحسب أن ما جاء به الإسلام في النظام السياسي، والإجتماعي، والإقتصادي، أشياء قليلة لا تبلغ أن تكون نظاماً يوجّه الحياة .

وبعضهم يظن أن ما جاء به الإسلام في هذه النواحي وما أشبهها لا يصلح لعصرنا اليوم .

وبعضهم يقول : لا يمكن تطبيقه في هذا العصر .

ومعظم هؤلاء في نظري جهّال ، يجب أن يتعلموا ، لا مرتدون يجب أن يقتلوا !

معظم هؤلاء لم ينكر حق الله في أن يشرع لعباده ما يشاء ويلزمهم بما يريد ، ولكنهم يظنون أنه منحهم حرية الاختيار فيما يحكمون به أنفسهم في بعض شئون الحياة .

وهذا إنما جاء من الجهل بحقيقة دينهم وشموله .

وبعضهم قامت في ذهنه شبهات بلبلت فكره ، ولم يكن عنده حصانة ثقافية ترد عنه أثر هذه الشبهات .

وواجب دعاة الإسلام أن يرشدوا هؤلاء وأولئك إلىٰ الصراط المستقيم ، ويعلموهم دينهم الذي لازالوا يلتزمونه ، ويعتقدون أنهم مقيمون عليه .

وطرائق التعليم تختلف باختلاف درجات ثقافة الأشخاص ونوعها . ومن هذه الطرق :ـــ

عرض النظام الإسلامي لشتىٰ جوانب الحياة ، وبيان مزاياه علىٰ سائر الأنظمة البشرية ، وكيف تقدم الشريعة الإسلامية حلولاً مدهشة، لا تتطاول إليها أعناق البشر لمختلف مشكلات الحياة .

إن كثيرين من « عبيد الفكر الغربي » لا يشكّون في عقيدة الإسلام ، بل في نظامه للحياة ، وكثيرون منهم ربما شكّوا في العقيدة ، بناء علىٰ شكهم في النظام .

فالواقع أن الغزو الفكري الماكر ، حين بدأ عمله لم يبدأ بالتشكيك في العقيدة ، فهذا مما ينفر منه كل مسلم ، لوضوح العقيدة الإسلامية وانسجامها، وبساطتها ومنطقيتها ـــ وإنما بدأ بالتشكيك في أنظمة الإسلام وتشريعاته ، فانتهى التشكيك في النظام إلىٰ الشكّ في العقيدة ذاتها ، وهذا أمر حتمي ، لأنه فرع عنها ، وثمرة لها .

لهذا كان من المناسب ومن النافع العمل علىٰ إزالة الشبهات عن النظام ، وبيان خصائصه ومزاياه وآثاره ليعود إلىٰ الشاكّين والمرتابين إيمانهم بالنظام الذي أدت زلزلته إلىٰ زلزلة العقيدة ، فقوة الإيمان به تفضي إلىٰ قوة العقيدة .

ومن أجل هذا نرى كثيرين من رجال القانون، والإقتصاد والإجتماع، الذين شكّوا في صلاحية الإسلام كله يوماً ما ، حين أتيحت لهم دراسة نظمه دراسة واعية ، زالت شبهاتهم ، وانحلت عقدهم ، وعادوا بقوة إلىٰ حظيرة الإسلام . بل أصبحوا من دعاته وأنصاره .

والنظرة إلىٰ المجتمع الحالي في بلاد المسلمين علىٰ أنه مجتمع جاهلي صرف كمجتمع مكة في بدء الدعوة الإسلامية ، هي السر الكامن وراء هذا التشدد الظاهر في رفض كل محاولة لعرض نظام الإسلام ، وتقديم حلول من فقهه لمشكلات الحياة المعاصرة .

انفراد الشهيد سيد قطب بهذا الرأي :ـ

والذي يستقريء آراء الدعاة الإسلاميين في هذا العصر، من عهد محمد عبده، إلىٰ رشيد رضا ، إلىٰ حسن البنا ، إلىٰ من بعدهم في البلاد العربية ، وآراء إخوانهم في البلاد الإسلامية الأخرى ، مثل المودودي وغيره ، يجد أن هذا الرأي مما انفرد به سيد قطب رحمه الله ، كما تشهد بذلك آثارهم جميعاً .

مناقضة رأي الشهيد عودة للشهيد قطب :ـ

والشهيد المرحوم عبدالقادر عودة، ينظر إلىٰ المجتمع الحالي في بلاد المسلمين، نظرة تخالف نظرة الشهيد المرحوم سيد قطب مخالفة جذرية ، ويرى أن إهماله لتحكيم الشريعة في بعض شئون الحياة، لم يكن تحدياً لسلطان الله ، وإنما جاء نتيجة الجهل أو النفوذ الأجنبي وما شابه ذلك .

يقول الشهيد الفقيه ــ رحمه الله ــ في مقدمة رسالته القيمة المركزة : « الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه » :ــ

« إني لأعتقد أننا لم نترك أحكام الشريعة الإسلامية إلا لجهلنا بها ، وقعود علمائنا أو عجزهم عن تعريفنا بها » .

ثم يقول :ــ

« ولقد رأيت أن خير ما يخدم به المسلم أخاه أن يبصره بأحكام الشريعة الإسلامية ، وأن يبين له ما خفي عليه منها » .

ويشرح علة نقل القوانين الأوربية للبلاد الإسلامية ، شرح العارف المطلع ، فيقول :ــ

« قد يظن البعض أن ولاة الأمور في البلاد الإسلامية نقلوا لها القوانين الأوربية، لأنهم لم يجدوا في الشريعة غناء » ، وهذا ظن خاطيء، أساسه الجهل الفاضح بالشريعة، فإن في الشريعة الإسلامية ، وفي الفقه الإسلامي، من المبادىء والنظريات والأحكام، ما لو جمع في مجموعات لكان مثلاً أعلىٰ في المجموعات التشريعية ، وأعتقد أنه لو

وضعت هذه المجموعات الإسلامية ، لنقلت البلاد غير الإسلامية أحكامها قبل جيل واحد ، وأهملت ما لديها من مجموعات تعتز بها .

« والعلة الحقيقية في نقل القوانين الأوربية للبلاد الإسلامية ، هي الاستعمار ، والنفوذ الأوربي ، وقعود علماء المسلمين ، فبعض هذه البلاد الإسلامية ، أدخلت لها القوانين الأوربية بقوة المستعمر وسلطانه ، كالهند وشمال افريقيا ، وبعض البلاد الإسلامية دخلتها القوانين الأوربية لضعفها ، وقوة النفوذ الأجنبي فيها من ناحية ، ومحاولة حكامها تقليد البلاد الأوربية من ناحية أخرىٰ ، ومن هذا القسم مصر وتركيا .

« ومن الثابت تاريخياً أن القوانين الأوربية نقلت إلىٰ مصر في عهد الخديوي إسماعيل .

وأنه كان يودّ أن يضع لمصر مجموعات تشريعية مأخوذة من الشريعة ، ومذاهب الفقه الإسلامي المختلفة ، وقد طلب من علماء الأزهر ، أن يضعوا هذه المجاميع ، ولكنهم رفضوا إجابة طلبه ، لأن التعصب المذهبي منعهم من أن يتعاونوا علىٰ إظهار الشريعة في أجمل صورها ، فضحّوا بالشريعة جميعها ، واحتفظ كل بمذهبه والتعصب له ، وأضاعوا علىٰ العالم الإسلامي فرصة طالما بكوا علىٰ ضياعها ، وحق لهم أن يبكوا عليها حتىٰ تعود ! » .

« وأحب أن أنبه إلىٰ أن بعض البلاد الإسلامية التي أخذت مختارة إلىٰ حد ما. بالقوانين الأوربية لم تكن تقصد إطلاقاً، مخالفة الشريعة الإسلامية ، وليس أدل علىٰ ذلك من أن قانون العقوبات المصري الصادر في سنة ١٨٨٣ نص في المادة الأولىٰ منه علىٰ أن « من خصائص الحكومة أن تعاقب علىٰ الجرائم التي تقع علىٰ أفراد الناس بسبب ما يترتب عليها من تكدير الراحة العمومية ، وكذلك الجرائم التي تحصل ضد الحكومة مباشرة . وبناء علىٰ ذلك فقد تعينت في هذا القانون درجات العقوبة التي لأولياء الأمر شرعاً تقديرها . وهذا بدون إخلال في أي حال من الأحوال بالحقوق المقررة لكل شخص بمقتضىٰ الشريعة الغراء » .

وهذا النص مأخوذ من القانون التركي الصادر في ١٨٥٣/٦/٥ . وكذلك أستطيع أن أقول بحسب اعتقادي :

إن أولي الأمر في معظم البلاد الإسلامية ، لم يخطر علىٰ بالهم أن يخالفوا الشريعة ، لا قديماً ولا حديثاً ، ولكنّ القوانين جاءت مخالفة للشريعة بالرغم من ذلك ، وبالرغم من حرص بعضهم علىٰ منع التخالف ، ولعل السرّ في ذلك هو أن واضعي القوانين إما أوربيون ليس لهم صلة بالشريعة ، أو مسلمون درسوا القوانين ولم يدرسوا الشريعة »[٣] .

ثم يبين أثر إدخال هذه القوانين من الوجهة الفكرية والثقافية فيقول :

« ترتب علىٰ إدخال القوانين الأوربية في البلاد الإسلامية، أن أنشئت في تلك البلاد محاكم خاصة لتطبيق هذه القوانين ، وعين لهذه المحاكم قضاة أوربيون ، أو قضاة وطنيون درسوا هذه القوانين ، ولم يدرسوا الشريعة ، وقد اعتبرت المحاكم الجديدة نفسها مختصة بكل شيء تقريباً ، فترتب علىٰ ذلك تعطيل الشريعة تعطيلاً عملياً ، لأن المحاكم الجديدة لا تطبق إلا قوانينها .

« كذلك أنشأت السلطة القائمة علىٰ التعليم مدارس خاصة لتدريس القوانين ، وقد جرت هذه المدارس علىٰ الإهتمام بدراسة القوانين، وإهمال الشريعة، إلا في مسائل قليلة كالوقف ، فأدىٰ ذلك إلىٰ نتيجة مخزية ، إذ أصبح كل رجال القانون تقريباً — وهم من صفوة المثقفين — يجهلون كل الجهل، أحكام الشريعة الإسلامية واتجاهاتها العامة . أي أنهم يجهلون بكل أسف أحكام الإسلام ، وهو الدين الذي تدين به الدول الإسلامية .

« ولقد أدىٰ الجهل بالشريعة إلىٰ تفسير النصوص القليلة المأخوذة عن الشريعة تفسيراً يتفق مع القوانين الوضعية، ويختلف عن الشريعة في بعض الأحوال . من ذلك أن قانون العقوبات المصري ، ينص علىٰ أن أحكام قانون العقوبات لا تخل في أي حال من الأحوال بالحقوق المقررة لكل شخص في الشريعة الإسلامية . وبالرغم من قيام هذا النص الصريح ، فإن الشرّاح المصريين لم يدرسوا هذه الحقوق كما هي موجودة في الشريعة ، واكتفوا بأن يدرسوا من الحقوق ما يقره القانون الفرنسي ، وأن يدرسوه علىٰ طريقة الشرّاح الفرنسيين ، وأن يعللوه بقواعد القانون ، كما علّله الفرنسيون ، ولقد اندفع الشراح المصريون في هذا الطريق تحت تأثير عاملين :

أولهما: أنهم لا يدرسون الشريعة، ولا يعرفون شيئاً من أحكامها واتجاهاتها .

وثانيهما : أنهم يقيدون أنفسهم بآراء واتجاهات الشراح الأوربيين عامة، والفرنسيين خاصة، فلا يبيحون إلا ما أباحوا، ولا يحرّمون إلا ما حرّموا ، والشرّاح الأوربيون لا يعرفون بطبيعة الحال شيئاً عن الشريعة الإسلامية »[٤] .

ثم يتحدث عن أصناف المسلمين بالنظر إلىٰ علمهم بالشريعة فيقسمهم إلىٰ ثلاث طوائف :

١) غير المثقفين .
٢) والمثقفون ثقافة أوربية .
٣) والمثقفون ثقافة إسلامية .

والذي يعنينا هنا حديثه عن الطائفة الثانية إذ يقول :

« تضم هذه الطائفة معظم المثقفين في البلاد الإسلامية وأكثرهم متوسطو الثقافة . ولكن الكثيرين منهم مثقفون ثقافة عالية . ومن هذه الطائفة : القضاة ، والمحامون ، والأطباء ، والمهندسون ، والأدباء ، ورجال التعليم ، والإدارة ، والسياسة .

وقد تثقفت هذه الطائفة علىٰ الطريقة الأوربية .

ولهذا فهم لا يعرفون عن الشريعة الإسلامية، إلا ما يعرفه المسلم العادي، بحكم البيئة والوسط . وأغلبهم يعرف عن عبادات اليونان والرومان ، وعن القوانين والأنظمة الأوربية ، أكثر مما يعرف عن الإسلام والشريعة الإسلامية » .

« ومن هذه الطائفة أشخاص يعدّون علىٰ الأصابع في كل بلد لهم دراسات خاصة في فرع من فروع الشريعة ، أو في مسألة من مسائلها ، ولكنها دراسة محدودة . ويغلب أن تكون دراسات سطحية ، وقلّ أن تجد في هؤلاء من يفهم روح الشريعة الإسلامية علىٰ حقيقتها ، أو يلمّ إلماماً صحيحاً باتجاهات الشريعة ، والأسس التي تقوم عليها » .

« وهؤلاء المثقفون ثقافة أوربية ، والذين يجهلون الإسلام والشريعة الإسلامية إلىٰ هذا الحد ، هم الذين يسيطرون علىٰ الأمة الإسلامية ، ويوجهونها في مشارق الأرض ومغاربها . وهم الذين يمثلون الإسلام والأمم الإسلامية في المجامع الدولية » .

« ومن الإنصاف لهؤلاء أن نقول إن أغلبهم علىٰ جهلهم بالشريعة الإسلامية متدينون ، يؤمنون إيماناً عميقاً، ويؤدون عبادتهم بقدر ما يعلمون، وهم على استعداد طيب لتعلم مالا يعلمون، ولكنهم لا يطيقون أن يرجعوا بأنفسهم إلىٰ كتب الشريعة للإلمام بما يجهلون ، لأنهم لم يتعودوا قراءَتها ، ولأن البحث في كتب الشريعة غير ميسر ، إلا لمن مرن علىٰ قراءَتها طويلاً ، فهي مؤلفة علىٰ الطريقة التي كان المؤلفون يؤلفون عليها من ألف عام ، وليست مبوبة تبويباً يسهّل الانتفاع بها ، وليس من السهل علىٰ من يحب الاطلاع علىٰ مسألة بعينها أن يعثر علىٰ حكمها في الحال ، بل عليه أن يقرأ باباً وأبواباً حتىٰ يعثر علىٰ ما يريد . وقد ييأس الباحث من العثور علىٰ ما يريد ثم يوفقه الله ، فيعثر عليه مصادفة في مكان لم يتوقع أن يجده فيه ، وقد يقرأ الباحث في الكتب الشرعية ، فلا يصل إلىٰ المعنىٰ الحقيقي ، لجهله بالإصطلاحات الشرعية، والمبادىء الأصولية التي تقوم عليها المذاهب الفقهية . وإني لأعرف كثيرين حاولوا جادّين أن يدرسوا الشريعة فعجزوا عن فهمها وتشتت ذهنهم ، وضاع عزمهم بين المتون والشروح والحواشي ، ولو أن هؤلاء وجدوا كتباً في الشريعة مكتوبة علىٰ الطريقة الحديثة لاستطاعوا أن يدرسوا الشريعة الإسلامية ، ولأفادوا واستفادوا » .

« ولطائفة المثقفين ثقافة أوربية ادعاءات غريبة عن الشريعة ، بل هي ادعاءات مضحكة . فبعضهم يدّعون أن الإسلام لا علاقة له بالحكم والدولة ، وبعضهم يرىٰ الإسلام ديناً ودولة ، ولكنهم يدّعون أن الشريعة لا تصلح للعصر الحاضر ، فيما يتعلق بأحكام الدنيا ، وبعضهم يرىٰ أن الشريعة

تصلح للعصر الحاضر ، ولكنهم يدّعون أن بعض أحكامها مؤقت ، فلا يطبق اليوم ، وبعضهم يرىٰ أن الشريعة تصلح للعصر الحاضر ، وأن أحكامها دائمة ، ولكنهم يدّعون أن بعض حكاّمها لا يستطيع تطبيقه ، خشية إغضاب الدول الأجنبية .

وبعضهم يدّعي أن الفقه الإسلامي يرجع إلىٰ آراء الفقهاء ، أكثر مما يرجع إلىٰ القرآن والسنة » .

« والواقع أن هذه الادعاءات جميعا ترجع إلىٰ عاملين :

أولهما : الجهل بالشريعة .

وثانيهما : تأثرهم بالثقافة الأوربية ، ومحاولتهم تطبيق معلوماتهم عن القوانين الوضعية علىٰ الشريعة الإسلامية ، ولا أدل علىٰ سقوط هذه الادعاءات، من تناقض أصحابها، فما يدّعيه البعض ينقضه البعض الآخر ، وما يقيمه بعضهم يهدمه البعض الآخر »(٥) .

ويعرض الشهيد الفقيه عبدالقادر عودة — رحمه الله — لجيل المثقفين ثقافة إسلامية ، وطريقتهم في عرض الدعوة إلىٰ الإسلام ، فيقول :

« ويسلك هذا الجيل في دعوته للإسلام وإقامة شرائعه وشعائره طرقاً قد تجدي في إقناع الأميين وتعليمهم . ولكنها لا تجدي في إقناع المثقفين ثقافة أوربية ، وهم المسيطرون علىٰ الحياة العامة ، وبيدهم الحكم والسلطان في بلاد الإسلام ، وكان من الأولىٰ أن يبذل علماء الإسلام جهداً في إقناع هذا الفريق وتعليمه ما يجهل من أحكام الإسلام . فلو عرف هؤلاء الإسلام علىٰ حقيقته ، لكانوا خير السفراء والدعاة للإسلام .

أحب من علماء الإسلام أن يبينوا للمثقفين ثقافة أوربية في كل ظرف وفي كل يوم، مدىٰ مخالفة القوانين الأوربية للإسلام ، وحكم الإسلام فيمن يطبق هذه القوانين وينفذها ، فما المثقفون ثقافة أوربية إلا مسلمون يجهلون حقائق الإسلام ، ولكنهم مع ذلك علىٰ استعداد حسن لتعلم ما يجهلون من الإسلام .

وأحب من علماء الإسلام أن يمكنوا للمثقفين ثقافة أوربية من دراسة الشريعة ، والإطلاع علىٰ مبادئها ونظرياتها ومدىٰ تفوقها علىٰ القوانين الوضعية ، ويستطيع علماء الإسلام أن يصلوا لهذا إما بتأليف لجان من رجال المذاهب المختلفة ، فتقوم كل لجنة بجمع الكتب المهمة في كل مذهب ، وتضع منها جميعا كتاباً واحداً في لغة عصرية ، وفي تنظيم وفهرسة عصرية ، وإما بتأليف كتب في لغة ونظام عصري ، تعرض مواد التشريع الإسلامي عرضاً شائقاً مع مقارنة مختلف المذاهب الإسلامية ، فكتاب في البيع ، وآخر في الإيجار ، وثالث في الشركات ، ورابع في الإفلاس ، وهكذا »(٦) .

هذا ما كتبه الشهيد الفقيه عبدالقادر عودة ، وهو مخالف تماماً لما كتبه الشهيد الأديب سيد قطب .

وقد تبين بهذا البيان المادي أنه ليس من الهزل في شيء ، ولا من عدم الجدية ، ولا من مجانبة الواقعية ، أن نعرض علىٰ هذه الفئات من الناس، نظام الإسلام وشريعة الإسلام، واجتهادات علمائه، لحلول مشكلاته المعاصرة ـــ عرضاً ملائماً ، يحبب إليهم رسالة الإسلام ، ويردّ عنها المفتريات ، ويزيل من أذهانهم الشبهات .

الحقيقة التي نؤكدها أن جلّ هؤلاء الناس، لا ينكرون حكم الله ، ولكنهم يجهلونه .

وقد طال بهم الجهل وتوارثوه ، لقوة الغزو الأجنبي الفكري ، وطول مدته ، وعدم قيام دفاع مضاد من الجبهة الإسلامية ، لتحصين هؤلاء قبل وقوعهم في الخطر ، أو لإنقاذهم بعد وقوعهم فيه ، وذلك لضعف إمكانات تلك الجبهة ، وتمزقها ، وعجزها ، وتسلط القوىٰ الأخرىٰ عليها ، حتىٰ شغلتها بالتافه عن العظيم ، وبالدنيا عن الدين ، إلا من عصم ربك منها .

فإذا كنا واقعيين حقاً ، وكنا جادّين حقاً ، فعلينا أن نعرف من أين أتي هؤلاء ، وما أُتوا إلا من الجهل بشريعة الإسلام ، ومحاسن نظام الإسلام ، وما يمتاز به من شمول وتوازن ، وجمع بين الواقعية والمثالية ، والروحية والمادية ، والفردية والجماعية ، في التئام واتساق ، واعتقادهم السمو في نظم الحياة الغربية وقوانينها حيث لم يعرفوا غيرها .

فإذا بينّا لهم قصور النظم الغربية ، وكمال النظم الإسلامية ، فقد أنقذناهم من اعتقاد خاطيء ، وفهم قاصر ، وربما تمادىٰ بهم إلىٰ الكفر ـــ والعياذ بالله .

وقد رأينا كثيراً من هؤلاء فعلاً يعودون إلىٰ الإيمان بحقيقة الإسلام ، ووجوب تحكيمه في كل شئون الحياة والمجتمع ، بعد أن أُتيح له دراسة بعض جوانب من نظامه وتشريعاته . فعاد إلىٰ اليقين بعظمة هذا النظام الإلهي ، وكماله وسموه علىٰ كل ما وضع البشر لأنفسهم .

الواقعية التي تحكم بها الفطرة هنا ، هي إصلاح عقيدة هؤلاء ، عن طريق عرض النظام الإسلامي عرضاً يحبب إليهم هذا الدين .

وليس من الواقعية الحقيقية ، أن تعرض علىٰ هؤلاء « لا إله إلا الله » وهم يعلنونها ويؤمنون بها ، ويقاتلون من أنكرها .

ليس من الواقعية أن نحرمهم ونحرم أنفسنا من تطوير الفقه الإسلامي وتنميته ، عن طريق اجتهاد معاصر صحيح ـــ بحجة أن المجتمع الإسلامي غير موجود ، فهذا ضرب من العنف والتعسير علىٰ أنفسنا وعلىٰ الناس ، وقد جاءَ في الحديث :

« إنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسّرين » « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا » « إن الله يحب الرفق في الأمر كله » .

موقفنا من الفقه الإسلامي :

وأما قول الشهيد سيد قطب ــ رحمه الله ــ : اننا لن نتقيد في إنشاء المجتمع الإسلامي المنشود ، بالفقه الإسلامي ــ وإن كنا نستأنس به ــ وإنما نتقيد فقط بالشريعة الإسلامية ، والمنهج الإسلامي ، لأن الفقه فصِّل لزمن آخر وبيئة أخرىٰ ؛ فهو قول ــ وإن كان صحيحاً في جملته ــ يحتاج إلىٰ إيضاح وتقييد .

فليس هناك شيء مستقل منفصل اسمه « الشريعة الإسلامية » وإنما نجد الشريعة الإسلامية داخل « الفقه الإسلامي » .

فالفقه الإسلامي، يحوي أحكاماً وقواعد مقطوعاً بها ، مجمعاً عليها ، مستمدة من نصوص الكتاب والسنة ، واستقراء ما جاء فيهما من جزئيات الأحكام . وهذا القسم هو المراد بـ « الشريعة الإسلامية » .

وهناك أحكام مختلف فيها، وإن كان أصلها النص ، للاختلاف في ثبوتها أو في دلالتها ، أو فيهما معاً ، فهي ظنية وليست قطعية . وأحكام أخرىٰ اجتهادية وليست نصية ، وهي داخلة فيما اختلف فيه ، وليست مما أجمع عليه . فهذه هي أحكام « الفقه الإسلامي » ومعظم الأحكام من هذا القسم الأخير .

وهذا القسم الظني الإجتهادي المختلف فيه ، لا يجوز إطراحه وإهماله ، لأنه ناشيء عن اجتهاد ، وإنما يجب أن ندرسه دراسة الموازنة لنتخير أقرب الآراءِ فيه إلىٰ مقاصد الشريعة ، ونصوصها وروحها .

ولو أهملنا كل الفقه لأنه فقه ، لترتب علىٰ ذلك إهمال ما نسميه الشريعة نفسها ، لأنها لا توجد إلا داخله .

وهل يسع مفسرا للقرآن الكريم في عصرنا أن يتعرض لتفسيره دون أن يراجع أقوال مفسري السلف وغيرهم ؟

إن الذي يفعل ذلك يضلّ ويتيه .

وهل يسع شارحاً لصحيح البخاري أو مسلم أو غيرهما من كتب السنة أن يعرض لشرحها دون أن يرجع إلىٰ أقوال الشراح القدامىٰ من علماء الأمة ؟

ومثل ذلك الذي يتعرض لفهم وتفسير نصوص الشريعة ، كآيات الأحكام ، وأحاديث الأحكام ، هل يريد أن يفهمها ويفسرها وحده ، أم يرجع إلىٰ ما قاله الأئمة فيها ويتخير منها ؟

وقد يؤتيه الله فهماً جديداً في بعضها ، فواجبه أن يقدمّه للناس .

ثم إن النظريات والفروع والمسائل والصور والشروح والتعليلات ، التي قام الفقهاء بتقديمها علىٰ توالي العصور، ليست شيئاً هيناً يتصور الإستغناء عنه بسهولة، وليست كلها مما « فصل » علىٰ « قدّ » زمن معين ، وبيئة معينة ، ولم يعد يصلح لعصرنا . فمعظم هذه الثروة الفقهية الضخمة ــ التي اعترف الأستاذ سيد قطب بقيمتها نظرياً ــ صالح للتطبيق في

زماننا وبيئتنا . والقليل منها هو الذي كان نتيجة بيئته وعصره .

لقد كتبت في « فقه الزكاة » مجلدين كبيرين ، فهل كان يسعني أن أعرض عن الثروة الفقهية في شأن الزكاة ؟ وأبدأ من جديد ؟ معتمداً علىٰ النصوص الواردة في الموضوع فقط ؟

إني موقن أني لو فعلت ذلك ، لحجرت علىٰ نفسي واسعاً ، وسددت عليها باباً من الفهم، لا مسوغ لسده وإغلاقه، ولحرمت نفسي من كنوز قيمة ، من الأفكار والاجتهادات التي احتواها الفقه الإسلامي ، لو سرت في الطريق وحدي ، كأن لم يسبقني أحد .

ولعلي لو فعلت ذلك لجئت بآراء مبتسرة لا يقبلها أحد ، وربما خالفت الإجماع المتيقن في المسائل الإجماعية ، وهكذا .

إني أحسب أن الشهيد سيد قطب ــ رحمه الله ــ لو أتيح له دراسة الفقه والعيش في كتبة ومراجعه زمناً ، لغيّر رأيه هذا ، فقد كان ــ فيما أعلم ــ رجاعاً إلىٰ الحق ، ولكن تخصصه ، ولون ثقافته لم يتح له هذه الفرصة ، وبخاصة أن مراجع الفقه بطريقتها وأسلوبها ، لا تلائم ذوقه الفني الرفيع ــ وقد حدثنا الشهيد عبدالقادر عوده ، عما عاناه في فهم الكتب الفقهية حتىٰ لان له جانبها ، وسلس له قيادها .

وفي الكويت الآن إدارة خاصة وجهد كبير مبذول لعمل « موسوعة للفقه الإسلامي » يراد أن تكون مكتوبة بأسلوب العصر ، ومرتبة ترتيب العصر ، تقوم عليها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية .

وفي مصر أيضاً أكثر من محاولة لهذا الأمر .

والذي بدأ بهذا الأمر وحرّكه وتبناه من قبل، هو المرحوم الفقيه الدّاعية الدكتور مصطفىٰ السباعي، حين كان عميداً لكلية الشريعة في دمشق ، ومعه إخوانه من الدعاة الملتزمين الغيورين .

فهل يعدّ هذا جهداً ضائعاً ، أو لا قيمة له ؟

إني أعتقد أن كل هذا يساعدنا علىٰ هدفنا في إقامة المجتمع المسلم ، ويذلل كثيراً من العقبات في طريقنا إلىٰ الغاية المرجوة .

اشتراط مزاولة العقيدة والمنهج في الحياة العامة لصحة الاجتهاد :

بقي الشرطان اللذان اشترطهما الأستاذ سيد قطب لكل مجتهد في بيان أحكام الشريعة ــ بالإضافة إلىٰ الشروط العلمية المعروفة ــ وهما :

١ ــ مزاولة العقيدة والمنهج في الحياة العامة ،

٢ ــ مزاولة العقيدة والمنهج في الحياة الخاصة للمشرع .

أما الشرط الثاني فهو مسلم في جملته ، وهو شرط الإسلام والعدالة ، وقد تحدث عنهما الأصوليون في (شروط المجتهد) وفي العدالة بتفصيل معروف .

وأما الشرط الأول ، فلا أعلم سنداً له ، ولا أعرف أحداً قال به .

ولا أجد ـــ من الناحية الواقعية التي يشيد بها الأستاذ ـــ مانعاً يحول بين الفقيه المسلم، وبين الاجتهاد السليم لبيان رأي الشرع الإسلامي ـــ فيما يرىٰ المجتهد ـــ في بعض ما يمارسه المجتمع اليوم من أحوال اقتصادية واجتماعية وسياسية ، وإن كان المجتمع الإسلامي المنشود غير قائم .

ماذا يمنع الفقيه المسلم أن يجتهد لبيان الحكم الشرعي ـــ علىٰ سبيل المثال ـــ في أسس العلاقات الدولية ، بين الدولة الإسلامية وغيرها ، علىٰ ضوء الظروف الدولية في هذا العصر ، كما فعل الأساتذة : رشيد رضا في المنار ، وشلتوت في « القرآن والقتال » وحسن البنا في « السلام ومشروعية القتال في الإسلام » في مجلة الشهاب المصرية الشهرية ، وأبوزهرة في « الإسلام والعلاقات الدولية » ود . محمد عبدالله دراز في « مبادىء القانون الدولي في الإسلام » ود . مصطفىٰ السباعي في « السلم والحرب في الإسلام » والغزالي في « الإسلام والاستبداد السياسي » وفي « التعصب والتسامح » وأبو الأعلىٰ المودودي في « الجهاد في سبيل الله » وسيد قطب نفسه في « السلام العالمي والإسلام » ؟

ماذا يمنع الفقيه المسلم أن يجتهد لبيان الحكم في زكاة الأموال ، والدخول المستحدثة في عصرنا ، كالعمارات السكنية الاستغلالية ـ والمصانع وغيرها من « المستغلات » وفي زكاة الرواتب ، وكسب العمل ، والمهن الحرة ونحوها ؟ وهذه أمور توجد في مجتمعنا اليوم ، وستوجد في المجتمع المسلم المنتظر أيضاً ؟

مشكلات المجتمع الحديث :

وهنا أيضاً أمر له أهميته ، فكثير من المسائل والمشكلات الجديدة ليست وليدة المجتمع الجاهلي ، بل هي وليدة التطور الإجتماعي ، والتقدم التكنولوجي الحديث ، وهي نتاج الحياة التي تغيرت أساليبها وتغير وجهها إلىٰ حد بعيد ، فهي مشكلات المجتمع الحديث ، سواء كان إسلامياً أم جاهليا ، وهي إذن تتطلب من الإسلام أن يقدم لها حلاً وعلاجاً ، وهو قادر علىٰ ذلك إذا وجد الفقهاء الأصلاء الذين يحكِّمون الإسلام في الواقع ، ولا يحكِّمون الواقع في الإسلام .

وتصور أن كل الذين يكتبون في هذا الجانب، مصابون بالهزيمة الروحية الداخلية أمام الأنظمة البشرية الصغيرة ـــ تصور فيه كثير من الغلو والتشاؤم . فلا زال في مجتمعنا من يكتب بتجرد وإخلاص وأمانة .

واختلاف الكاتبين ما بين موسعٍ ومضيّق، ومرخّص ومتشدِّد، اختلاف طبيعي، كالذي كان بين ابن عمرو وابن عباس، وسيظل قائماً في الناس، فقد فطر الله الناس مختلفين، والجميع لا يضيق بهم شرع الإسلام الرحب الفسيح.

وإذا وجد في الناس من هو مهزوم روحياً حقيقة فلا ضير. فرأي الفرد ليس شريعة ملزمة، إنما هو اجتهاد بشر غير معصوم، يؤخذ منه ويترك، وأي امرىء يستطيع أن يتخلص من ذاتيته تماماً، وأن يكون موضوعياً مائة في المائة ١٠٠٪ لا يتأثر ببيئته ولا بعصره ولا بثقافته، ولا بظرفه الخاص، والظروف العامة من حوله؟

هذا الشخص لا يوجد، ولم يكلفنا الله أن نكون كذلك.

ولعل رأي الشهيد سيد قطب نفسه، في قضيتنا هذه، ضرب من التأثر السلبي بما حوله، أي أنه رد فعل لتساهل قوم وتفريطهم، فقابلهم هو بالتشدد والتزمت من حيث لا يريد.

كما أن المناخ الذي كتب فيه هذه الفصول، حيث الدعاة إلى الإسلام يعذبون ويقتلون، والحكام الطغاة يتجبرون ويتبجحون، والملاحدة عن أنفسهم وأفكارهم يعلنون، وكل صوت يعلو ويسمع إلا صوت الدعوة إلى الإسلام — هذا المناخ كان له ولاشك أثره في تفكير سيد قطب رحمه الله.

ومبالغة الشهيد في إبراز ظاهرة «الثبات» في الإسلام، في مقابل فكرة «التطور» لون من التأثر السلبي أيضاً. مع أننا رأيناه في بعض القضايا مجارياً للتطور كل المجاراة، كما في قضية «الرق في الإسلام» كما يظهر ذلك في الظلال في مواضع عديدة.

استفتاء الإسلام في مشكلات العصر:

أما استفتاء الإسلام في مشكلات المجتمع المعاصر، فلا أرى فيه هزلاً ولا استخفافاً بالإسلام.

فبعض الناس يستفتون ليحددوا سلوكهم الشخصي على وفق ما يفتون به كالذين يستفتون عن معاملات البنوك والتأمين والشركات المساهمة، والزكاة ونحوها.

وبعضهم يحبون أن يعرفوا ملامح المجتمع الإسلامي الذي ندعو إليه، إما لأنهم جاهلون يحبون أن يتعلموا، أو خائفون يريدون أن يطمئنوا، أو شاكّون يريدون أن يستيقنوا.

ومن هؤلاء من يخاف فعلاً إذا قام المجتمع الإسلامي المنشود، ألاّ يجد الرجال الأكفاء الذين يعالجون مشكلات العصر بحلول إسلامية ناجحة.

وبعض دعاة الإسلام — بالفعل — نراهم يقدمون حلولاً متزمتة مغلقة لا يمكن أن يقوم عليها مجتمع حديث.

وهذا أمر لا يخفىٰ علىٰ دارس متتبع للبحوث الإسلامية المعاصرة، سواء منها ما يعبر عن رأي فرد، أو رأي حزب، أو حركة. ويكفي أن أذكر هنا أن حزباً إسلامياً معروفاً، وضع دستوراً مقترحاً للدولة الإسلامية المنشودة ، انتهىٰ فيه إلىٰ وضع سلطات تكاد تكون مطلقة بيد (الإمام) أو الخليفة ، بحيث يمكن أن يصبح معها أكبر ديكتاتور في العالم !

وبعض الذين يستفتون في مشكلات المجتمع، ورأي الإسلام فيها، يصدرون عن قصد سيءٍ ونية خبيثة ، يريدون إحراج دعاة الإسلام وإفحامهم وإظهار عجزهم .

ولا ضير علينا أن نقبل التحدي ونبرز لهم مزايا نظامنا الإسلامي الرباني ، وما يقدمه من علاج لأدواءِ هذا العصر . وبذلك نفحمهم نحن ونسكتهم ، ونقيم عليهم الحجة البالغة .

وفي الوقت نفسه نبين لهم أن كثيراً من مشكلات مجتمعنا القائم هي وليدة الجاهلية الحديثة ، ولن تكون في مجتمعنا الإسلامي المتكامل الذي نسعىٰ إليه .
وإذا وجدت فلن تكون بحجمها وصورتها الحالية .

كما نبين لهم أن قيام المجتمع الإسلامي ، وتطبيق أحكام الإسلام عليه ، سيفتح آفاقاً جديدة في التفكير والفقه ، وسيجعل عقولاً كبيرة تعمل لخدمة المجتمع ونظامه القائم ، كما هو الشأن في كل نظام منفذ معمول به .

هذا كله حق يجب أن يعرف وأن يقال .

كما غلا الشهيد سيد قطب ــ غفر الله له ــ في رأيه ، وقسا في حكمه علىٰ الذين يرون عرض النظام الإسلامي ، أو النظريات الإسلامية، أو التشريعات الإسلامية ، والاجتهادات الإسلامية ، ورماهم بالجهل بطبيعة المنهج الإسلامي الواقعي حيناً ، وبالهزيمة الروحية أمام أنظمة الغرب حيناً آخر .

ولعل الظروف التي كتب فيها هذه الفصول هي التي أفضت به إلىٰ هذه المبالغة والقسوة ، كما أشرنا إلىٰ ذلك من قبل ، والذي أراه : ان الشهيد سيد قطب ــ رحمه الله ــ خالف في رأيه هذا كل مفكري الحركة الإسلامية ودعاتها في هذا العصر . فكلهم حاولوا عرض النظام الإسلامي وتجلية محاسنه وكيف يقدم حلولاً رائعة ــ بعضها يعتبر من التفصيلات ــ لمشكلات هذا الزمن ، وكيف يجيب عن أسئلتها بما يشفي الصدور ، ويقنع العقول ، وكلهم رحَّب ودعا لإعمال الاجتهاد ولتقديم حلول إسلامية في ضوئه لمشكلات عصرنا .

فعل ذلك الشهيد حسن البنا ، مؤسس الحركة الإسلامية الحديثة في الشرق العربي ، سمعنا ذلك في محاضراته ، وقرأنا ذلك في رسالته « مشكلاتنا في ضوء النظام الإسلامي » وفيها حديث عن حلول إسلامية لمشكلات السياسة والحكم والاقتصاد وغيرها .

وكان من الأبواب الثابتة التي يحررها في مجلته العلمية الشهرية « الشهاب » باب بعنوان : « أصول الدين الإسلامي كنظام إجتماعي » وأحسب لو طال به الزمن لكتب فيه الكثير .

ومفكرو الحركة وكتابها ساروا علىٰ هذا الدرب .

فالشهيد عبدالقادر عودة يكتب مجلدين كبيرين عن « التشريع الجنائي الإسلامي » عدا كتب صغيرة أخرىٰ .

والمرحوم الدكتور « مصطفىٰ السباعي » قائد الحركة الإسلامية في سوريا يكتب أيضاً عن « اشتراكية الإسلام » ويشرح « قانون الأحوال الشخصية » ويؤلف عن « المرأة بين الفقه والقانون » وغيرها .

والشيخ محمد الغزالي أحد كبار دعاة الحركة وكتابها الأوائل يكتب — منذ عهد مبكر — عن « الإسلام والأوضاع الاقتصادية » و « الإسلام والمناهج الاشتراكية » وغيرها .

والأستاذ البهي الخولي أحد الدعاة الأوائل أيضاً يكتب عن « الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة » وهو توسيع لكتابه عن « المرأة بين البيت والمجتمع » وكان تأليفه بتكليف من المرشد العام للإخوان المسلمين الذي قدم هذا الكتاب بقلمه ، كما كتب عن « الإسلام لا شيوعية ولا رأسمالية : العمل والعمال » . وعن « الثروة في ظل الإسلام » وغيرها .

والأستاذ محمود أبو السعود، أحد رجال الحركة في مصر يؤلف كتابه « خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي » ويعد بكتابات تفصيلية توضح هذه الخطوط ويكتب بحثاً عنوانه : « هل يمكن انشاء بنك إسلامي ؟ » وغير ذلك من البحوث الاقتصادية .

والدكتور/عبدالكريم زيدان ، أحد قادة الدعوة في العراق، كتب بحثه الكبير عن « أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام » وبحثه عن « الفرد والدولة في شريعة الإسلام » وغيره من البحوث .

وإذا تركنا بلاد العرب، وجدنا الأستاذ الكبير « أبا الأعلىٰ المودودي » أمير الجماعة الإسلامية في باكستان ، يؤلف في هذا الجانب كتباً ورسائل كثيرة ويلقي حوله محاضرات شتىٰ . فمن كتبه وبحوثه :

أ — معضلات الاقتصاد وحلها في الإسلام .

ب — أسس الإقتصاد الإسلامي، مقارناً بالنظم المعاصرة .

ج — الربا .

د — ملكية الأرض في الإسلام .

هـ — نظرية الإسلام السياسية .

و — نحو الدستور الإسلامي .

ز — صياغة موجزة لمشروع دستور إسلامي .

هذا إلىٰ ما كتبه وتكتبه أقلام مخلصة من كبار علماء الفقه الإسلامي ، مثل : الشيخ

أحمد إبراهيم ، والشيخ محمد أبي زهرة ، والأستاذ مصطفىٰ الزرقاء ، والشيخ علي الخفيف ، والشيخ محمود شلتوت ، وغيرهم .

كما كتب الكثيرون من علماء الفقه والاقتصاد بحوثاً ومؤلفات كثيرة ، وعقدت لذلك ندوات ومؤتمرات قدمت لها بحوث قيمة ، شارك فيها علماء ومفكرون أجلاء من العالم الإسلامي كله ، مثل : المؤتمر الإسلامي العالمي الأول للإقتصاد الإسلامي .

وعلىٰ هذا الطريق شاركتُ بجهد متواضع لتجلية النظام الإسلامي ـــ في ضوء الاجتهاد المعاصر ـــ ببعض الكتب والبحوث ـــ مثل : « مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ؟ » و « فقه الزكاة » و « غير المسلمين في المجتمع الإسلامي » وأخيراً بكتاب « بيع المرابحة للآمر بالشراء كما يجري في المصارف الإسلامية » . إلىٰ جانب بحوث متفرقة أخرىٰ .

بل أقول :

إن الشهيد سيد قطب نفسه، شارك في هذا بكتابه « العدالة الإجتماعية في الإسلام » الذي لا يشك أحد في نفعه . ويبدو أنه لو استقبل من أمره ما استدبر لم يكتبه كما نقل ناقلون عنه .

لكن الذي أقوله بصراحة :

إن رأي صاحب « العدالة » أقرب إلىٰ السداد ـــ في نظري ـــ من رأي صاحب « المعالم » .

وهو علىٰ كل حال في رأيه هذا مجتهد في طلب الحق وبيانه ، وهو اجتهاد بشر غير معصوم ، فيؤخذ منه ، ويرد عليه ولكنه غير محروم من الأجر ، أصاب أم اخطأ ، رحمه الله وجزاه بنيته واجتهاده خير ما يجزي العاملين المخلصين .

الهوامش

(١) انظر : سيد قطب/معالم في الطريق ٤٢ ـــ ٤٧ .

(٢) الذين يسألون : أرأيت لو أن كذا وقع .. فما يكون الحكم ؟...

(٣) الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه ٢٦ ـــ ٢٨ .

(٤) المصدر السابق ٢٨ ـــ ٣٠ .

(٥) المصدر السابق ٣٩ ـــ ٤٢ .

(٦) المصدر السابق ٦٥ ـــ ٦٦ .